

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٣ لسنة ١٩٩٥

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تخصص لهيئة ميناء القاهرة الجوية مساحة ٢٢ كم<sup>٢</sup> بالأراضي الصحراوية المحصورة بين طريقى القاهرة الإسماعيلية الصحراوى والسويس وبالمنطقة الواقعة داخل كردون مدينة بدر ، شرق الحزام الأخضر لامتداد التجمع العمرانى الشروق ، بداية من علامة الكيلو متر ٣٤,٢٨٨ ترقيم سكة حديد القاهرة السويس وحتى مسافة ٥٠ مترا من خط الكهرباء المار غرب الكتلة العمرانية لمدينة بدر ، وذلك لتعرض بها شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير عن أرض الشركة المتداخلة فى خطة تطوير مطار القاهرة الجوى ، وفقا للحدود والإحداثيات الموضحة بالخريطة المرفقة بهذا القرار ، وعلى النحو التالى :

النقطة ( أ ) ( وإحداثيها الشمالى ٨٣١٦٩٥,٩٤ - والشرقى ٦١,١٤٠,٦٨ ) .

النقطة (ب) ( وإحداثيها الشمالى ٨٢٢٥٤٣,٩٩ - والشرقى ٦٨١٩٧١,٦٨ ) .

النقطة (ج) ( وإحداثيها الشمالى ٨٢٢٣٧٠,٤٦ - والشرقى ٦٩,٦٧٩٧٢١ )

النقطة ( د ) ( وإحداثيها الشمالي ٨٣١١٠٧,٥٩ - والشرقي ٦٧٧٦٩٨,٨٧ ) .

النقطة ( هـ ) ( وإحداثيها الشمالي ٨٢٨٧٥٤,٢ - والشرقي ٦٧٧٦٦٩,٦ )

النقطة ( و ) ( وإحداثيها الشمالي ٨٢٨٩٦٠,١٢ - والشرقي ٦٧٨٦٩٩,١٦ ) .

#### ( المادة الثانية )

تتخذ كل من هيئة ميناء القاهرة الجوى وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير الإجراءات اللازمة لنقل ملكية الأراضى اللازمة لممرات وتوسعات مطار القاهرة الدولى وحرمة لهيئة ميناء القاهرة الجوى ونقل ملكية الأراضى المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار إلى شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير ، وتلتزم الشركة بتنمية هذه الأراضى فى إطار التخطيط المعد لكل من مدينة بدر والتجمع العمرانى الشروق ، وبالتنسب مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

#### ( المادة الثالثة )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ المحرم سنة ١٤١٦ هـ .

( الموافق ٢١ يونيه سنة ١٩٩٥ م )

حسنى مبارك